مجلة الباحث في العلوم الإنسانية والاجتماعية
ISSN 2170-0370/E-ISSN 8127-2710
المجلد12- العدد 02– 2021،ص ص398- 413

المرأة في بلاد الحجاز خلال القرنين الخامس والسادس الميلاديين

Women in hijaz during the 5 th and 6 th centuries A.D

حسن معمري [1]
جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي– الجزائر،hacene.maamri@gmail.com

تاريخ الاستلام : 2021/04/25 ؛ تاريخ القبول : 2021/05/16 ؛ تاريخ النشر : 2021/06/07

الملخص

للمرأة دور هام في حياة المجتمعات ،فهي الزوجة والأم والأخت والبنت ،ولكن تختلف مكانتها فهي النصف المكمل للرجل في حياته الاجتماعية والاقتصادية والعملية بالرغم أن الرجل في بداية الأمر هو صاحب السيطرة التامة على نصفه الآخر رغم ما كانت تعانيه من مشاكل الحياة ورغم ذلك كان يسعي للحصول على مزيد من النساء سواء عن طريق الزواج أو السبي فلم يكن هناك قيمة للزواج .

اعتبرت المرأة تابعة للرجل وتحت مسؤوليته وحمايته ،ولم يكن للمرأة البدائية حق التصرف في القضايا الاجتماعية والاقتصادية والزوجية ،فهي مهضومة الحقوق ومبتزة الأموال ومحرومة من الحرية والارث ،لا رأي لها ولا قرار ،إلى جانب معاناتها قسوة الزوج والاب والاخ ومن يمتلكها ،فهي تعيش على هامش الحياة وتقوم بكل أعباء الحياة الزوجية بموجب الاعراف والقوانين والتقاليد المطبقة في البيئة التي تعيش فيها ومن هنا سأتطرق في هذا المقال إلى نظرة المجتمع العربي قبل الاسلام إلى المرأة في منطقة الحجاز خلال القرنين الخامس والسادس الميلاديين ،وكيف كانت وضعيتها مستعينا ببعض المصادر والمراجع والدواوين الشعرية ممن عاصروا تلك الفترة الزمنية.

الكلمات المفتاحية: المرأة ;الحجاز ; الزواج ; الشعر الجاهلي; الطلاق

Abstract

Women play an important rôle in the live of societies, they are wife, mother, sister and daughter, but their status is different, they are half complementary to men in their social, economic and practical life, although the man is in the beginning the owner of full control over the other half despite the problems of life and yet he was seeking to get more women whether by marriage or by sin, there was no value for marriage, women were considered subordinate to men and under his responsibility and protection, and the primitive woman did not have the right to act on social and economic issues. And marriage, she is a wife of rights and a money-deprived and deprived of freedom and inheritance, she has no opinion and no decision, besides suffering the cruelty of husband, father, brother and those who own it, she lives on the margins of life and carries out all the burdens of married life under the norms, laws and traditions applied in The environment in which you live and from here I will address in this article the view of the Arab society before Islam to women in the Hijaz region during the fifth and sixth centuries AD, and how its situation was using some sources, references and poetic dawains who lived through that period of time.

Keywords:Hijaz; woman; marrying ;Ignorant poetry; divorce

***المؤلف المراسل.**

مقدمة:

تعتبر المرأة أهم مكونات المجتمع عبر العصور لما لها من دور فعال ونشيط في التأثير على مختلف جوانب الحياة ، واذا ما القينا نظرة على المجتمع الجاهلي فإنه ينظر إلى المرأة بأنها قاصرة وأنها شؤم عليه ، وقد صور القرآن الكريم ذلك في قوله تعالى"وإذا بُشّر أحدهم بالأنثى ظّل وجهه مسوداً وهو كظيم ،يتوارى من القوم من سوء ما بُشّر به، أيمكسه على هُونٍ أم يدسّه في التراب ألا ساء ما يحكمون"صدق الله العظيم.[1]

وقال المفسرون بأن في ذلك إشارة إلى الوأد والذي يعود إلى أسباب عدة منها: الخوف من سبي المرأة، أو لاعتبار المرأة مصدر شؤم وعلامة سوء في المستقبل خاصة لدى البنات اللائي كانت بها علامة زرقاء أو نقطة بيضاء وغيرها أو خشية الإملاق والفقر، أو تقدم نذر للآلهة التي كانت تعبد.[2]

اشكالية الدراسة:

ومن هنا كان اختيار موضوع المرأة في بلاد الحجاز خلال القرنين الخامس والسادس الميلاديين ، وسأحاول من خلال هذا المقال الاجابة على التساؤلات التالية :

ماهي وضعية المرأة في منطقة الحجاز خلال الفترة الزمنية المختارة ؟ وماهي أنواع الزواج السائدة ؟ وما هو الطلاق السائد في المجتمع الحجازي ؟وكيف صور الشعر الجاهلي مكانة المرأة في المجتمع

أهمية الدراسة:

الهدف من الموضوع هو التعرف على وضعية المرأة العربية في منطقة الحجاز وهي التي تعكس جانبا لوضعيتها في المجتمع العربي قبل الاسلام والتي كانت تخضع لنظام الاسرة القبلي الذي كان سائدا حيث كانت القبيلة تتكون من الاسرة أو العشيرة بمعناها الواسع وتضم جميع الاقارب ومن تربطهم صلة الدم أو القربي أو علاقة الولاء.

I ـ وضعية المرأة :

كان للمرأة باعتبارها زوجة مكانتها في المجتمع حيث شاركت الرجل حياته سلما وحربا ولذلك فهي موضع تقديره ورعايته وإعزازه، وهكذا أيضا الزوج بالنسبة لزوجته، فكانت ترعاه وتخاف عليه من القتل. 3

وفي السلم تساعد زوجها في الزراعة في المناطق الزراعية أو في الطهي وإعداد الطعام لزوجها وحلب الأغنام، أو تقوم بغزل الصوف ونسجه، إضافة إلى أن بعضهن يحترفن التجارة أو الرضاع أو الغناء أو النسيج أو تقويم الرماح أو دبغ الجلود وفي الحرب كانت تصحب زوجها في الغزو لتشجيعه على القتال أو تداوي الجرح أو تسقي المقاتلين. [4]

كما أن المرأة العربية في بلاد الحجاز في هذه الفترة الزمنية من القرنين الخامس والسادس الميلاديين كانت تستقبل ضيوف زوجها أو اخيها أو أسرتها في بيتها وتجير من يلوذ بها من الرجال ، ومن النساء من كانت تستقبل خطيبها أو الراغب في الزواج منها فتحادثه وتنافسه لتتبين شخصيته ، وتتعرف على ذكائه وفطنته بدون قيود[5] ..

على أنّه كان بعض الرجال في الجاهلية كانوا يهتمون بالمرأة ويعتنون بتنشئة بناتهم كمعن بن أوس. [6]

كما ملكت بعض النساء الأموال الطائلة مثل أم حاتم الطائي وإحدى أخوات زيد الخيل**6** ، كما حاز بعضهن على شهرة بين العرب مثل الزباء التي حيكت حولها القصص بأنها امرأة من العمالي قوامها من الروم وكانت تغزوا بالجيوش.[7]

اما عن حق المرأة في اختيار الزوج المناسب لها فكان ذلك للنساء الشريفات فقط، اما سائر النساء فكن يخضعن لقرار آبائهن وإخوتهن الكبار، وكثيرا ما كان مهر البنت يساعد على ثراء الآباء.[8]

II ـ أنواع الزواج:

أما عن الزواج فكان على نوعين ، الزواج بالأباعد والزواج الداخلي، فقد كان الاعتقاد عند العرب بأن الزواج بالأباعد يفضي إلى إنجاب الأولاد النجباء وهو مقصور على رؤساء

القبائل، وقد يعود لأسباب سياسية أو لكي يصاهر من هو كفء لهم[9] ، أما عن الزواج الداخلي فهو الشائع عند العرب فالعشيرة ترغب في الحفاظ على انسجامها ووحدتها، ويتم عادة بان يخطب الرجل البنت من أبيها وسكوتها دليل على رضاها، أو أنها تخطب عند الطفولة لتكون ملزمة بالزواج عندما تكبر.[10]

و على الخطيب أن يدفع المهر لأبيها، ويختلف مقداره باختلاف مركزه أو مركز أبيه أو الفتاة وأبيها، وقد تعطى المرأة هدية سميت بالصداق ولا يحق للرجل استرداده، ولكن يحق له استرداد المهر إذا لم يتم الزواج، وأحياناً كان الزوج يطلب رد المهر إذا ماتت زوجته أو أن يطلب من أبيها تزويجه بأختها تعويضا عن خسارته[11] ، وعندما جاء الإسلام جعل المهر أو الصداق حقّاً للمرأة لا لوليّها ونهى الأولياء عن أخذه في قوله تعالى: (وآتُوا النّساءَ صَدُقاتِهِنّ نِحْلَةً). صدق الله العظيم[12]

وتتمثل أهم أنواع الزواج الذي كان سائدا عند العرب فيما يأتي:

III.1**زواج الصداق أو البعولة**: وهو الذي كان مفضلا في المجتمع المكي والقبائل العربية الأخرى،

وفيه يتم الاتفاق مع أهل الفتاة على مهر معين يأخذه ولي الفتاة ويتم العقد عليها[13] ،وهو زواج أحادي وفيه يكون السيادة المطلقة للزوج في العائلة مع الرغبة الصريحة في إنجاب الأولاد [14].

.2.3 زواج المتعة: وهو تزويج المرأة إلى أجل فإذا انقضى افترقت عنه، وفيه يقدم الزوج صداقاً معيناً ويكون لأولاده حق الانتساب إليه وحق الإرث. [15] ،وكان هذا الزواج من عادات العرب و واسع الانتشار في بلاد الحجاز وغيرها وهذا بسب تنقلاتهم و أسفارهم و حروبهم ، خاصة الأغنياء من أصحاب القوافل و التجارة حيث كان لهم زوجات في بعض محطات قوافلهم ، وكثير ما كان الرجل يتزوج المرأة وهي عند أهلها ثم يرحل عنها و يتردد عليها بين الحين و الآخر وينسب الأولاد في هذا الزواج غالبا إلى الام وعشيرتها ،وذلك

بسب اتصالهم المباشر لها ،وارتحال أبيهم مدة طويلة إلى أماكن بعيدة عن منازل الأم وبالتالي انقطاع الصلات بينهما [16].

.3.3 **زواج السبي أو الأسر**: وهو أن يتزوج الرجل المحارب والسيد من سباياه ويتم ذلك من غير أن يدفع الزوج مهراً. [17] وهو حق المحاربين المنتصرين في نساء المحاربين المغلوبين ولا يشترط في هذا الزواج رضا الفتاة ولا رضا اهلها ،وكان الغزاة المنتصرون يقتسمون النساء السبيات ،ومن وقعت في نفسه إمراة اخذها وحل له الاستمتاع بها لأنه ملكها بالسبي وله أن يبيعها إذا لم تجد من يفتديها من قومها ،ويقع زواج السبي اذا لم يطلق السابي سبيته بفداء أو هن واذا لم يحررها قومها منه عنوة [18].

4.3. **زواج الإماء**: ويكون بِشِراء أمَة تكون هي وأولادها منه ملك يمينه إلا إذا أعتقهم.[19] وهو أن يتزوج الرجل من أمته التي يعدها من متاعه وملكه واذا انجب منها أولادا يكونون عبيدا وإماء له ولا يحق لهم أن يحقوا بنسبه . وقد يعتقهم إذا رغب في ذلك [20] او عندما يقومون بأعمال بطولية أو تقديم خدمات عظيمة لأسيادهم أو لقبائل أسيادهم فحينئذ يلتحقون بنسب ابائهم ويطلق على أبن العربي من الامة هجينا [21].

.5.3 **زواج المقت**: وهو أن يتزوج الرجل زوجة أبيه كجزء من ميراثه اذا لم يكن لها أولاد وقد سمي بذلك ممقوتاً، الولد الذي يكون ثمرته يسمى مقيت.[22] وفي يثرب كان الوارث اذا لم يكن للمتوفي ابناء أو اخوة يلقي ثوبه على المرأة فتكون عندئذ في ملكه ،وان شاء تزوجها وان شاء منعها من الزواج من غيره حتي تموت فيرث ميراثها إلا ان تفتدي نفسها منه بفدية ترضيه وعندما جاء الاسلام أبطل هذا الزواج وقد جاء في القرآن الكريم ذكره في قوله تعالي " ولا تنكحوا ما نكح آباءكم من النساء إلا ما قد سلف ،انه كان فاحشة ومقتا وساء سبيلا" [23] صدق الله العظيم

.6.3 **زواج الشغار أو المبادلة**: وهو أن يزوج الرجل ابنته على أن يزوجه الآخر ابنته وليس بينهما صداق، ومن الأخوات وبنات الأخ وغيرهن أو مع الاخوات وبنات الأخ أو أي

إمرأة كانت تحت ولاية الرجل أي أن هذا الزواج يكون عن طريق المبادلة بين رجلين دون مهر وصداق [24].

7.3. **زواج الخدن**: وهو اتخاذ أخلاء في السر، كأن يتخذ الرجل صديقة له، أو تتخذ المرأة صديقا لها ويتم بتراضٍ واتفاق بين الطرفين. 25وذات الخدن وهي من اتخذت صديقا واحدا ،وقد جاء ذكره في القران الكريم في قوله تعالي "وآتوهن أجورهن بالمعروف محصنات غير مسافحات ولا متخذات أخذان "[26] صدق الله العظيم .

ـ 8.3**زواج الرهط أو المشاركة**: وهو الذي يشترك فيه عدة رجال بزوجة واحدة، حيث تعطى فتاة من الأسرى إلى عدة رجال، أو بسبب الوراثة حيث يرث الأولاد زوجة أبيهم، فإذا حملت ووضعت أرسلت اليهم وتعين أحدهم ليكون أبا لذلك الولد [27]، وقد أشار استرابون إلى ذلك حينما ذكر أن الإخوة كانوا يشتركون في كل شيء في المال وفي الزوج ولكن الرئاسة تكون للأخ الأكبر. [28]

9.3ـ **زواج الإستبضاع**: وقد كان عند بعض القبائل العربية ،حيث أن الرجل يسمح لزوجته أو جاريته بعد أن تطهر من الحيض،أن تستبضع من أحد الأشراف أو الزعماء لتحمل منه ،وينسب الولد إلى الزوج وقد يكون الدافع إلى ذلك عقم الرجل أو حالة الفقر التي كانت تعيشها الأسرة أو لانجاب أولادا بارزين في الشجاعة و الكرم [29].

10.3ـ **زواج المضامدة** :وهو من الضمد وهو أن تتخذ المرأة المتزوجة خليلا أو خليلين وأكثر وكانت تلجأ إليها نساء القبائل الفقيرة أيام القحط، فتضطرها الحاجة إلى دفع نسائها إلى الاسواق العامة مثل سوق عكاظ قرب مكة مضامدة رجل ثري تنقطع إليه المرأة حتي اذا حصلت الماء والطعام عادت إلى زوجها الأول ،وقد يختار زعيم في قومه إمرأة تضامده و يوقفها على نفسه فلا يجرأ أحد على دعوتها إليه لمعاشرتها لمنعة صاحبها [30].

وهناك أنواع أخرى من الزواج حرمها المجتمع العربي آنذاك مثل زواج الأب بابنته وبالأمهات والأخوات والعمات والخالات وبنات الأخت وزوجات الأبناء.

وقد ورد ذلك في قوله تعالى:((حُرِّمت عليكم أمّهاتُكم وبناتكم وأخواتكم وعمّاتكم وخالاتكم وبنات الأخ وبنات الأخت وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم وأخواتكم من الرضاعة وأمهات نسائكم وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن فإن لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم وحلائل أبنائكم الذين من أصلابكم وأن تجمعوا بين الأختين إلا ما قد سلف إن الله كان غفوراً رحيماً)) [31] صدق الله العظيم

ومما سبق نلاحظ أن هناك تنوع في أشكال الزواج وتعددها في المجتمع العربي قبل الإسلام وفي بلاد الحجاز وهي ناتجة عن حياة اجتماعية قديمة وفق عادات وتقاليد ساكينى شيه الجزيرة العربية وقد يكون بعضها وافدا إليهن عن طريق الإحتكاك ببعض الأجانب كالفرس والأفارقة وغيرهم

IV ـ تعدد الزوجات:

نظام تعدد الزوجات كان معروفا ومشهورا لدي بعض القبائل التي تسمح للرجل الجمع بين الزوجات ،فبعض زعماء القبائل وشيوخها كان يختار العدد الذي يرضاه لنفسه قد يصل إلى العشرات أو أكثر وهذا من أجل زيادة النسل ، او بقصد إعالتهن ،أو لغرض سياسي بأن يصاهر كثير من القبائل حتي يرتبط معها رئيس القبيلة برابط المصاهرة32 ،أو ان هذا التعدد قد يكون مظهرا من مظاهر التباهي والتفاخر بين شيوخ وزعماء بين الاغنياء والوجهاء في القبائل [33] .

وفي الوضع العادي لتعدد الزوجات في تلك الفترة هو الجمع بين زوجتين أو ثلاث ، ومن سماته عند الرجل البدوي وجود زوجة ينظر إليها انها الزوجة الأولي أو الكبيرة والتي تتمتع بامتيازات لا تستمتع بها الاخريات اللائي يكن لها الاحترام والتبجيل عليهن ،فتراقب اعمالهن وسلوكهن و أخطائهن [34].

علي ان بعض العرب كانوا يفضلون الزواج من غير قبيلتهم لما في هذا الزواج من تقارب بين القبيلتين باعتبار ان النسل من هذا الزواج يكون أقوي وأصلب وهذا من دعاهم إلى التمسك بسبايا الحروب والغزوات لينجبن لهم الأطفال و يحقق لهم الصلة بين القبائل

المختلفة المتنازعة ، ولاعتقادهم بأن المولود من القريبة يولد ضاويا ونحيفا ومن هنا جاءت بعض حكمهم مثل "النزائع لا القرائب " اغتربوا ولا تضووا" أي انكحوا من الباعدات حتي لا يولد لكم ضاو ،أي أن تزوج القرائب يوقع الضوى في الولد بمعني الضعف والهزال [35]

والبعض الآخر من العرب كان يفضل أن تكون الزوجة من نفس القبيلة والدافع في ذلك هو قوة القبيلة والرغبة في استمرار نقاء النسب وهما شيئان أساسيان في الحياة القبلية ، اضافة إلى اعتقاد البعض أن ابنة العم أقدر على الصبر من الباعدات أمثال بني عبس الذين سئلوا عن أي نساء وجدتموهن أصبر ؟فكان ردهم أن بنات العم أصبر [36]

وكانت الفتاة تفضل الزواج بشباب من عشيرتها رغبة منها في البقاء بين أهلها وعشيرتها ،وحبا في بقائها بوطنها ،وتخشي أن تعاشر عائلة لا تعرفها ولا تعرف سلوك رجالها ونسائها وبعض النساء العربيات كم يحتمين بعشيرتهن حتي وهن متزوجات في عشائر أخري [37]

v. أنواع الطلاق:

كان العرب في الجاهلية يطلقون ثلاثا على التفرقة ،وأول من سن ذلك لهم اسماعيل بن ابراهيم عليهما السلام ،ثم فعلت العرب ذلك ،والطلاق من حق الرجل يستعمله متي شاء لأي سبب أوحتى بدون سبب على أن بعض النساء كن يشترطن عند الزواج أن يكون لهن الحق في الطلاق إذا أردن كما يلزم الزوجة قضاء العدة إذا طلقت أو مات عنها زوجها ، وقد يكون دافع الطلاق الفقر ، أو كبر السن أو تطاول الزوجة على الزوج وقومه والنيل منهم فتدفع العصبية الزوج إلى التطبيق أو أنه يري فيها ميلا إلى غيره ،وربما توسم الرجل في المرأة التي خطبها شبابا وجمالا فإذا هي عجوز شمطاء فيسرحها [38].

وهناك عدة انواع من الطلاق منها :

1.5**الطلاق ثلاثا على التفرقة:** فالزوج أحق بزوجته إلى ان يستوفي ثلاث طلقات فإن استوفاها انقطع سبيله إليها وفي بعض الأحيان كانوا يوقعون الثلاث دفعة واحدة ،و وردت آراء أخري في أن العرب كانوا يطلقون ويراجعون ولا حد لهم ينتهون إليه والطلاق

الشائع بين أهل مكة هو طلاق المرأة ثلاثا على التفرقة ، وهو ما يعرف بالطلاق البائن وهو الذي لا يملك فيه الزوج استرجاع المرأة إلا بعقد جديد بعد أن تتزوج من رجل آخر على أن يطلقها حينئذ يجوز للزوج الاول العودة إليها بزواج جديد[40].

2.5 ـ **طلاق الظهار** : الظهار هو تشبيه الرجل زوجته أو ما يعبر به عنها كان يقول الرجل لامرته أنت على كظهر أمي أو كبطنها أو كفخذها أو كظهر اختي أو عمتي وما شابه ذلك فيقع بذلك الظهار أي تحريم المرأة عن زوجها تحريما مؤبدا ،وكان الظهار من أشد طلاق أهل الجاهلية ومنتشرا بينهم وقد يعود ذلك إلى التسرع والتهور وعدم ضبط النفس والانفعالات العاطفية [41].

وعندما جاء الاسلام حرم هذا النوع من الطلاق وقد جاء ذلك في قوله تعالي "الذين يظاهرون منكم من نسائهم ماهن أمهاتهم إن أمهاتهم الا اللائي ولدنهم وانهم ليقلون منكرا من القول و زورا "[42]صدق الله العظيم

3.5ـ طلاق الخلع

وهو من صور الطلاق في الجاهلية حيث تفتدي المرأة من زوجها بمالها أو يدفع أقرباؤها للرجل فتختلع منه إذا أساء عشترها وقد قر الإسلام الخلع مراعاة لمصالح المرأة لانها قد تبغض زوجها وتتأذي بعشرته ويأبي أن يخلصها حرصا عليها أو نكاية لها أو اسفا على ما انفق من ماله في زواجها وقد يكون في صالح الزوج أيضا عندما تقوم الزوجة بفاحشة الزنا أو سوء الخلق أو النشوز [43].

5. 4 طلاق الإيلاء :

الإيلاء هو الحلف على ترك قربان المرأة مدة زمنية طويلة قد تصل إلى السنة و السنتين وعندما جاء الاسلام حدد الإيلاء بأربعة أشهر فإن شاء الزوج التطليق أو التراجع عن قسمه ،وقد جاء في ذلك في قوله تعالي " للذين يولون من نسائهم تربص أربعة أشهر فإن فاءو فإن الله غفور رحيم وإن عزموا الطلاق فإن الله سميع عليم"[44] .

5.5 ـ طلاق العضل:

وهو أن يتزوج الرجل إمرأة شريفة ،فلا ينسجم معها و لا توافقه فيفارقها ،على أن لا تتزوج إلا بإذنه فيأتي بالشهود فيكتب ذلك عليها ،فإن جاءها خاطب عليها أن تدفع لزوجها الأول المال الذي يرضيه فيأذن لها و إلا عضلها أي منعها [45].

ولما جاء الإسلام جرم هذا النوع من الطلاق في قوله تعالي " وان طلقتم النساء فبلغن أجلهن فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن إذا تراضوا بينهم بالمعروف ذلك يوعظ به من كان منكم يومن بالله واليوم الآخر ذلكم ازكي لكم واطهر والله يعلم وأنتم لا تعلمون "[46] وهناك آيات أخري تحرم ذلك كما هو الحال في سورة النساء.

VI. صورة المرأة في الشعر الجاهلي:

هذا وقد عكس الشعر الجاهلي مكانة المرأة في مختلف أحوالها, إذ تردد صداها في معظم قصائد الشعراء وبالخصوص أصحاب المعلقات السبعة حيث ربطوا حبّهم لقبائلهم بحبهم للمرأة وذلك في مطلع قصائدهم. [47] و قد قسم الشعر مكانة المرأة إلى قسمين: المرأة الحرّة والمرأة الجارية، فالمرأة الحرة هي موضع الفخر وهي الطرف الآخر في العلاقة الشرعية بين الرجل والمرأة وهي التي تقوم بتربية أبنائها وأعمال المنزل الخفيفة وترافق الرجل إلى المعارك. [48]
كما عكس لنا الشعر مواصفات المرأة الجسدية والمعنوية وطريقة حياتها ولباسها وزينتها, وتمثلها لقيم مجتمعها، ومثال ذلك فقد تمّ التعبير عن الاحترام الكبير للعلاقات الأسرية من جهة الأم باحترام صلة الرحم وتأثيم من يخونها, وفي ذلك يقول النابغة الذبياني:

صَبْراً بِفَيْضَ بن رَيْثٍ إنَّهَا رَحِمٌ حُبْتُمْ بها فأناخَتْكم بِجَعْجَاعِ[49]

ويقول الشنفرى في امرأة تحس بما تعانيه جارتها من قلة الزاد، فتقوم بإرسال اللبن إليها في المساء حتى لا تبيت جائعة:

تبيت بُعيد النوم تهدي غَبُوقها لجارتها إذ الهدية قَلَّتِ [50]

وامرأة أخرى تحس بمعاناة زوجها وتخشى عليه من الذل الذي قد يعانيه في النوادي والمجالس بسبب فقره، فهي تحثه على السعي والمخاطرة لاكتساب المال من أجل تحسين أحواله وعدم الاستسلام، ففي ذلك يقول عروة بن الورد:

قالت تماضر إذ رأت مالي خوى وجفا الأقاربُ فالفؤادُ قريحُ
مالي رأيتك في النّدى مُنكَّساً وصباً كأنّك في النّدى نطيحُ
خاطر بنفسك كي تصيب غنيمةً إنَّ القُعُودَ مع العِيَال قبيحُ
المال فيه مهابةٌ و تجلةٌ والفقر فيه مذلّة وفُضُوحٌ [51]

ويضيف قائلاً في لوْم المرأة لزوجها في بعض الحالات بعدم الخروج إلى الغزو مخافة الموت:

أرى أم حسان الغداة تلومني تخوفني الأعداء والنفس أخوف
لعل الذي خوفتنا من أمامنا يصادفه في أهله المتخلف [52]

كما جسدت قصائد الرثاء العواطف الجيّاشة وعمق الوفاء، وقد برزت في ذلك شاعرات على رأسهن تماضر بنت عمر بن الحارث المعروفة بالخنساء والتي رثت أخاها صخراً حيث قالت في قصيدة منها:

يؤرقني التذكر حين أمسي فأصبح قد بليت بفرطِ نكسِ
فلا والله لا أنساك حتّى أفارق مهجتي ويُشَقُّ رَمْسِي
فقد ودّعت يوم فراق صخر أبي حسان لَذَّاتي و أُنْسِي
فيا لهفي عليه ولهف أمّي أيصبح في الضّريح وفيه يُمسي؟[53]

كما عكس الشعر عمل المرأة في التجارة والبيع والشراء وفي النسيج وفي ذلك يقول النابغة الذبياني:

بانت سعاد وأمسى حبلها انجَذَما واحتلَّتِ الشرعَ فالأجزاعَ من إِضَما
ليست من السود أعقاباً اذا انصرفت ولا تبيعُ بِجَنْبِي نَخْلةَ البُرَمَا [54]

ويقول النابغة أيضا:

كأنّ مَجَرَ الرّامساتِ ذُيُولها عليه قضِيمٌ نَمَّقَتْهُ الصوانِعُ[55]

حيث شبّه الشاعر آثار الرياح شديدة الهبوب التي اجْتازت الديّار, بالحصير المنثور الذي أتقنت عمله الصوانع وهذا دليل على عمل النساء بهذه المهنة.

إلى جانب ذلك فقد قامت المرأة بأعمال أخرى مثل العناية بالإبل وعلاجها وفي ذلك يقول دريد بن الصمّة:

حيوا تماضر واربعوا صحبي وقفوا فإنّ وقوفكم حسبي
ما إن رأيت ولا سمعت بمثله كاليوم طاليَ أنيق جُرْبِ
مبتذّلاً تبدو محاسِنُه يضع الهناء مواضع النُّقْبِ [56]

VII–الخاتمة

مما سبق يمكن أن نخلص إلى ما يلي :

1. أن المرأة في بلاد الحجاز خلال القرنين الخامس والسادس الميلاديين تميزت بمكانة متميزة في المجتمع رغم ما كانت تعانيه من قساوة الزوج ،فكانت تساعده وترعاه في مختلف جوانب الحياة .

2. كانت المرأة تمثل شرف القبيلة في الغزوات والحروب و كثيرا ما قامت حروب بين القبائل العربية بسببها .

3. حظيت المرأة بالإشادة والفخر والتغزل بها .

4. خضع زواج المرأة لأعراف وتقاليد العصبية القبلية ومن هناك ظهرت عدة أنواع للزواج منها ما انعكس سلبا على الاسرة والمجتمع.

5 . بالرغم من ادراك الرجل ان المراة هي التي تساعده وترعاه فكان يفرط في المرأة التي تلد الإناث دون الذكور ،ويتشاءم منها ، ومن هنا ظهرت عادة وأد البنات.

6. عكس لنا الشعر الجاهلي واقع المرأة في المجتمع العربي قبل الاسلام حيث صورها في كل حالاتها إمرأة سيدة حرة ،و أمه جارية وربة بيت وعاملة وتجلي ذلك في دواوين بعض الشعراء الذين عايشوا الفترة الزمنية المتعلقة بموضوع المقال.

7. عندما جاء الاسلام زاد من تعزيز مكانة المرأة و وفر لها الحياة الكريمة وأقر كثيرا من نظم العرب في الزواج و الطلاق ،وفي معاملة السبايا وحق النساء في الامتلاك والتصرف فينا يمتلكن.

.المراجع

1-القرآن الكريم،سورة النحل،آية 58-.59

2 - حسين الحاج حسن –حضارة العرب في عصر الجاهلية ، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت،ط1 1984،ص.126

3- علي جواد المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام ح1 ، دار العلم الملايين بيروت، مكتبة النهضة بغداد 1976،ط2،ج4،ص619.

توفيق برو– تاريخ العرب القديم ، دار الفكر دمشق ،ط1 ، 1984م،ص266.

5 باسمة كيال ،تطور المرأة عبر التاريخ ،مؤسسة عز الدين للطباعة والنشر ،بيروت ،لبنان،1981،ص.54

6 - احمد ابو الفضل عوض الله ، مكة في عصر ما قبل الاسلام ، مطبوعات دار الملك عبد العزيز،ط2 1980 ،ص.168

7-على جواد، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، المرجع السابق،ج4،ص620.

8- صالح احمد العلي ، محاضرات في تاريخ العرب ، بغداد، ط1 ،ج1، 1954 ،ص137.

9 أبي منصور عبد المالك الثعالبي النيسابوي(ت 1038.429م) ،ثمار القلوب في المضاف والمنسوب ،وتحقيق محمد أبو الفضل ابراهيم، دار المعارف ،القاهرة،1996، ص .311

10 ديزيرة سقال، العرب في العصر الجاهلي ، دار الصداقة العربية، بيروت،ط1، 1955، ص 93.

11 احمد محمد الحوفي، المرأة في الشعر الجاهلي ، دار الفكر العربي، القاهرة، ط2،ص 160.

12 القران الكريم، سورة النساء، اية 04.

13 زهور علي عثمان دويكات، صورة المرأة في النثر الجاهلي، كلية الدراسات العليا ،جامعة النجاح الوطنية ،نابلس، فلسطين2013،ص .69

14عمر فروخ، العرب في حضارتهم ، ص 73.13

15 السيد محمود شكري الألوسي ،بلوغ الارب في معرفة أحوال العرب ،دار الكتب العلمية ، بيروت لبنان ، ج 2 ،ص .5

16برهان السيد دلو ،جزيرة العرب قبل الإسلام ،دار الفرابي ،بيروت ،لبنان،ط3، 2007،ص190.

17 أحمد أبو الفضل عوض الله،مكة في عصر ما قبل الاسلام ، المرجع السابق، ص 161 .

18 عمر فروخ ، العرب والإسلام في الحوض الشرقي من البحر المتوسط منذ الجاهلية إلى سقوط الدولة الأموية،، ب د ن، ب م ن ، 1958، ص .73

19برهان السيد دلو ،جزيرة العرب قبل الإسلام ،دار الفرابي، المرجع السابق،ص.198

20 عمر فروخ ، العرب والإسلام في الحوض الشرقي من البحر المتوسط منذ الجاهلية إلى سقوط الدولة الأموية،المرجع السابق، ص 73.

21 هاشم يحي الملاح – الوسيط في تاريخ العرب قبل السلام ، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، ط1، 2008م ص .352

22. برهان الدين دلو ، جزيرة العرب قبل الاسلام ، دار الفرابي بيروت لبنان ، الوكالة الوطنية للنشر والاشهار الابيار ، الجزائر، ط3، 2007 ص 194.

23 احمد محمد الحوفي ، المرأة في الشعر الجاهلي، المرجع السابق ، ص 191.

24 . حسن الحاج حسن، حضارة العرب في عصر الجاهلية ، المرجع السابق، ص 128.

25 أحمد أبو الفضل عوض الله ،مكة في عصر ما قبل الإسلام ،المرجع السابق،ص.161

26 باسة كيال ،تطور المرأة عبر التاريخ ،المرجع السابق ،ص.55

27 باسة كيال ،تطور المرأة عبر التاريخ ،المرجع ،نفسه ،ص56.و هاشم يحي الملاح ،الوسيط في تاريخ العرب قبل الاسلام ،المرجع السابق،ص.356

28 الطاهر ذراع ،المجتمع العربي القديم وحضارته ،قسنطينة ،الجزائر ،ط 1،2010، ص.287

29 السيد محمود الألوسي ،(1342ه) بلوغ الارب في معرفة أحوال العرب ،المرجع السابق ،ج 2،ص ص 9 .10

30 الطاهر ذراع ،المجتمع العربي القديم وحضارته، المرجع السابق ،ص .287

31 السيد محمود شكري الألوسي ،. بلوغ الأرب في معرفة أحوال العرب ، المصدر السابق ،ص .04

32 باسمة الكيال ،تطور المرأة عبر التاريخ ،المرجع السابق،ص191. برهان الدين دلو ،جزيرة العرب قبل الاسلام ، المرجع السابق ،ج 5،ص.538

33 . القران الكريم، سورة النساء، آية .23

34محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري، كتاب الطلاق، دار ابن كثير, دمشق، بيروت، ط1، 2002، ص 1338.

35من بين هؤلاء امرئ القيس ،وطرفة بن العبد ،وعنترة بن شداد ،وعمرو بن كلثوم، والحارث بن حلزة، انظر الحسين بن احمد الزوزني، شرح المعلقات السبع، الدار العالمية، بيروت، 1992، ص 13.

36من بين هؤلاء امرئ القيس ،وطرفة بن العبد ،وعنترة بن شداد ،وعمرو بن كلثوم، والحارث بن حلزة، انظر الحسين بن احمد الزوزني، شرح المعلقات السبع، الدار العالمية، بيروت، 1992، ص 13.

37 على جواد ،المفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام ،المرجع السابق،ج 5،ص552.

38أحمد محمد الحوفي ،المرأة في الشعر الجاهلي ، المرجع السابق ،ص ص 262.261.

39 السيد محمود شكري الألوسي ،بلوغ الأرب في معرفة أصول العرب ،المرجع السابق،ج 2ص 49.

40 على جواد ،المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام ،المرجع السابق،ص ص 262.261.

41 على جواد ،المفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام ،المرجع نفسه،ج5،ص550.

42 القرآن الكريم ،سورة المجادلة ،الآية 2.

43أحمد محمد الحوفي ،المرأة في الشعر الجاهلي ،المرجع السابق، ص .265

44 القرآن الكريم ،سورة القرة الآيتان 227،226.

45 على جواد ،المفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام ،المرجع السابق،ج 5،ص552.

46 القرآن الكريم، سورة البقرة ،اية .232

47 فاطمة عبد الفتاح ، الحياة الاجتماعية في الشعر الجاهلي ،دار الفكر بيروت،لبنان،1994،ص 128.

48 النابغة الذبياني، ديوان النابغة الذبياني شرح حمد وطمّاس، ط2، دار المعرفة بيروت، لبنان، 2005، ص .74

49 فاطمة عبد الفتاح، الحياة الاجتماعية في الشعر الجاهلي، المرجع السابق، ص 129.

50 أبي يوسف يعقوب بن اسحاق السّكيت ، شرح ديوان عروة بن الورد العبسي ،تح ابن أبي الشنب ،خزانة الكتب العربية،الجزائر،1926 ، ص .54

51 أبي يوسف يعقوب بن اسحاق السّكيت ، شرح ديوان عروة بن الورد العبسي ،تح ابن أبي الشنب ، المرجع السابق، ص87.

52 الخنساء،(23هـ 645م) ديوان الخنساء، شرح حمد وطماس، دار المعرفة، بيروت، ط 2، 2004، ص ص 71، 72.

53 انجذم أي انقطع، واحتلت أي نزلت، الشرع اسم موضع، الاجزاع جمع جزع وهو منع طف الوادي ومنحناه، و إضم هو اسم وادٍ وقيل هو جبل، والنخلة اسم سوق وقيل هي بستان في موضع يحمل هذا الاسم، والبرم جمع برمة وهي الأراك قبل أن يسود، وهي أيضا القدر من النحاس.

54 النابغة الذبياني، شرح حمد وطمّاس، ط2، دار المعرفة بيروت، لبنان، 2005, ص ص101, 102.

55 ديوان دريد بن الصمّة، تحقيق عمر عبد الرسول، ب ط، دار المعارف، القاهرة،ب ت، ص ص43،44.

56 بشر بن أبي خازم الأسدي، ديوان بشر بن أبي خازم الأسدي تق، شرح مجيد طراد ،دار الكتاب العربي، بيروت،ط1 1994 ، ص 110.